رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

العمل كمقرئ في المعازي واتخاذ علي ذلك أجرة/الإثنـــين)81-3-4202م(/ ٨ رمضـــان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

السؤال الاول وحكم العمل كقارئ مقرئ يقرأ القرآن في المعازي ويتخذ من ذلك مهنة قراءة القرآن في المعازي واتخاذ ذلك مهنة الجواب عن هذا نقول اولا لا حرج في اخذ الاجر على تعليم القرآن - 00:00:00

واقرائه واجازة الحفظة في قراءاته كما يشرع اخذ الاجر على الرقية به مقابل ما حصل للغير من منفعة بالرقية او التعلم ففي الحديث المتفق عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:00:28

ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيه لديغ لهم رجل من اهل الماء فقال من فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا فانطلق خير منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شيء. اي على مجموعة من الغنم فبرأ - 00:00:50

فجاء بالشياه الى اصحابه ذلك وقالوا اخزت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة قالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - 00:01:12

رواه البخاري في الصحيح ومسلم ايضا بوب عليه النووي فقال باب جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقرآن والازكار هذا مهم جدا لان احنا ازا وجدنا راقي يتقاضى اجرا على الرقية نتهمه في دينه وفي آآ عفته ونزاهته - 00:01:32

وامانتي ونجعله مضغا على افواهنا اتفق عليه الشيخان ان احط ما اخذت عليه اجرا كتاب الله في باب الرقية والنوي بوابة فقال باب جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقرآن والاذكار - 00:01:56

ويقول في التعليق على هذا الحديث هذا تصريح بجواز اخذ الاجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وانها حلال لا كراهة فيه وكذلك الاجرة على تعليم القرآن. وهذا مذهب الشافعي ومالك واحمد واسحاق وابي ثور. واخينا من السلف ومن بعده - 00:02:14

وايضا في فتاوى اللجنة الدائمة للافتاء في بلاد الحرمين يقولون يجوز لك تأخذ اجرا على تعليم القرآن فان النبي صلى الله عليه وسلم زوج رجلا امرأة بتعليمه اياها ما معه من القرآن - 00:02:36

وكان ذلك صداقها واخذ الصحابي اجثا على شفاء مريض كافر يسبب رقيته اياه بفاتحة الكتاب وفي هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان حق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - 00:02:53

انما المحظور اخذ الاجرة على نفس تلاوة القرآن والسؤال الناس بقراءته يعني المشارطة على اخذ الاجرة على مجرد التلاوة فقط لا اعلم وجها لجوازك لعل ان بذل ذلك مكارمة بغير المشارطة يكون الامر في ذلك اوسع - 00:03:10

قلنا يعني ادركنا بعض المشايخ يعني القدماء عندهم بقية ما شاء الله من الدين والتقى كانوا يعني يرفضون قضية آآ اعتبار هذا اجر او اليوم لهم مكاتب وسكرتارية ولهم لهم مشارطات واوضاع - 00:03:38

ابو احمد لكن آآ كانوا فيما مضى يأبون يعني المشاركة ما بذل قل او كثر لا ينظرون فيه ولا يراجعون صاحبه ولعلهم لا يرونه الا اذا عادوا الى بيوتهم واصبحوا بين ذويهم - 00:04:01

يرجى ان يكون ما كان من ذلك مكارمة بغير مشارطة يكون امره - 00:04:19